

المجلس الثاني والعشرون: شرح كتاب الطهارة من جامع الترمذي

عبدالله السعد

عن ابيه ابوه هو القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق وهو احد الفقهاء السبعة. وهو من كبار الطبقة الثالثة وتوفي في عام ستة وقد اخرج له الجماعة عن عائشة قالت اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل. فعلته انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسل -

[00:00:00](#)

هذه المسألة وقع فيها خلاف بين السلف. فذهب بعض الصحابة ان الشاخص اذا جامع ولم ينزل ليس عليه غسل وهذا كان في بداية الاسلام كان في بداية الاسلام ان الشاخص اذا جامع ولم ينزل فليس عليه غسل وانما الغسل - [00:00:20](#)

هو اذا انزل كما في حديث ابي سعيد الذي اخرج مسلم انما الماء من الماء اي اذا انزل الشاخص فعليه ان يغتسل اما اذا جامع ولم ينزل فليس عليه اغتسال. لكن هذا نسخ لكن بقي بعض الصحابة ممن يذهب الى هذا القول. فثبت - [00:00:40](#)

ان عثمان بن عفان وابو ايوب الانصاري كانوا يقولون بهذا وغيرهم من الصحابة وكذلك ايضا التابعين او بعض التابعين ايضا استمر على هذا القول وهو ان الشخص اذا جامع ولم ينزل فليس عليه غسل. وممن كما ذكرت من التابعين يقول بهذا ابو سلمة ابن عبد

[00:01:00](#) - الرحمن بن عوف الزهري

وسبت هذا عنه باسناد صحيح في مصنف عبد الرزاق. وكذلك ايضا هشام بن عروة وهو من صغار التابعين. ايضا كان يقول بهذا وكذلك ايضا ممن اتى بعد التابعين ايضا وجد ان بعضهم يقول بهذا القول. فذكر الامام الشافعي رحمه الله ان - [00:01:21](#) بعض اهل العلم ممن عاصره يذهب الى هذا المذهب ثم بعد هذا الاختلاف وقع الاتفاق بين الامة على ان الشخص اذا جامع ولم ينزل فعليه ان يغتسل استدلوا آا بعدة ادلة. الدليل الاول ما ثبت في صحيح مسلم عن عائشة ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال -

[00:01:41](#)

اذا مس الختان ختان فقد وجب الغسل. انزل نعم فقد وجب الغسل وان لم ينزل. فقد وجب الغسل وان لم ينزل. وفي رواية خارج صحيح مسلم انزل او لم ينزل. وفي رواية عند الامام احمد. وعند ايضا ابي داود الطيالسي. وابو خيثمة قطني ابن ابي - [00:02:07](#) رأيت ما في كتابه التاريخ كما ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح وايضا الدار قطني. انزل او لم ينزل. اما رواية وان لم نعم وان لم ينزل فهي في صحيح مسلم. وكذلك ايضا حديث ابو هريرة وهو في الصحيحين ان اذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل - [00:02:27](#) وكذلك ايضا في حديث سهل ابن سعد كما سوف يأتي لنا كما في حديث سهل بن سعد عن آا ابي ايوب عن ابي بن ان هذا الامر كان في بداية الاسلام فالراجح في هذه المسألة هو وجوب الاغتسال - [00:02:47](#)

لحديث عائشة كما تقدم وكذلك ايضا لحديث ابي هريرة نعم كذلك ايضا حديث آا ابي بن كعب وكذلك ايضا الامة بعد الاختلاف الذي وقع في بداية نعم في عصر التابعين ومن اتى بعدهم وقع اتفاق بين العلماء على ان الشاخص اذا - [00:03:06](#)

اما وان لم ينزل فعليه ان يغتسل نعم نقل عن الامام البخاري انه توفي في هذا الشيء. ففي كتابه الصحيح قال والاغتسال احوط. قال والاغتسال احوط فبعضهم هذا على ان البخاري كانه يوجه عدم الاغتسال. لكن لو اغتسل فهو احوط له. احوط له في دينه. لكن -

[00:03:26](#)

ان الحوض ابن حجر قال هذا على سبيل التنزل مع الخصم. قال لنا قول البخاري هذا على سبيل التنزل مع الخصم. يعني وان كان المسألة فيها تردد لكن ينبغي للشاخص ان يحتاط لدينه ويغتسل لكي يخرج من الخلاف - [00:03:50](#)

نعم فراجع في هشة هو وجوب الاغتسال وكما ذكرت ان الامة بعد الخلاف الذي وقع بينهم اتفقوا على وجوب هذا الشيء ثم قال ابو

عيسى وفي الباب عن ابي هريرة وعبدالله ابن عمرو ووافع ابن خديج. حديث ابو هريرة في الصحيحين كما تقدم. ان اذا -

00:04:06

الختم ختان فقد وجب الغسل. اخرجه البخاري ومسلم وايضا ابو داوود وابن حزم وابن حبان وغيرهم. وحديث عبد الله ابن عمرو اخرجه الامام ابن ماجة في كتابه السنن اخرجه من طريق الحجاج بن اغطاس عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده - 00:04:26 وهذا الاسناد ضعيف لان فيه الحجاج بن اوقات. وهو وان كان فيه خلاف لكن الراجح انه لا يحتج به كما ذكرنا سابقا اننا تتبعنا حديث فوجدناه كثيرا ما يخالف يخالف السيقات. فتجد الحديث موقوف ويرفع الحديث او يدخل - 00:04:45

في اسناد او يدخل المتن في متن فهو كسير المخالفة السقات. فواجب في الحجاج انه لا يحتج به. لكن يقبل الحديث في الشواهد المتابعات وكذلك ايضا هو مدلس ويبدو انه لم يسمع من عمرو بن شعيب ايضا فيكون في هذا الاسناد علة اخرى وهي - 00:05:04 عدم سماع الحجاج من اوطاط من عمرو بن شعيب. واما حديث رافع بن خديج فاخرجه الامام احمد. وكذلك ايضا الحازمي في كتابه به الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار. ثم قال عن هذا الحديث هذا حديث حسن. لكن الراجح ان هذا الحديث نادى ساقط لان فيه رشدين - 00:05:24

نساعد لان فيه بن سعد وارشدين مضاعف واوشدين ضعيف بل ان البخاري قال عنه منكر الحديث فهو شديد الضعف وكذلك ايضا في اسناده رجل لا يعرف نعم هنا ابو عيسى الترمذي سكت عن هذا الحديث فلم يتكلم عليه بلى بتصحيح ولا بتضعيف. ويبدو انه توقف في صحة هذا - 00:05:44

ويبدو ان هذا الاسناد صحيح. وان كان هنا الوليد ابن مسلم عنعن في رواية عن الازاعي وكذلك ايضا عن بين له سعي بين عبدالرحمن ابن القاسم فيخشي انه قد اسقط ضعيفا بين الازاعي وبين عبد الرحمن ابن القاسم لان كما ذكرت الوليد معروف بتدليس التسوية - 00:06:09

وتدليس التسوية هو ان يسقط الشاص الضعفاء من شيخه ان يسقط الشاص الضعفاء من الشيخ الذي يروي عنهم او من الشيخ الذي روى فاذا كان شيخ روى عن شخص ضعيف يسقط هذا الضعيف فيسقط شيخه. فكانه سوى الاسناد وعدله. فلذلك سمي هذا تدليس - 00:06:29

التسوية وكما ذكرت ان الوليد منصوب بهذا لكنه القول الراجح لا يفعل هذا الا عندما يروي عن الازاعي لكنه ثبت انه صرح بالتحديث الوليد بينه وبين الازاعي وكذلك ايضا الازاعي صرح بالتحديث بينه وبين شيخه عبدالرحمن ابن القاسم - 00:06:49 النسائي وعند ايضا الامام احمد فانتبت شبهة فانتفت شبهة التدليس. ولكن ايضا الوليد بن المسلم قد توبع في رواية هذا الحديث عن الازاعي فتابعه الوليد بن المزيدي وبشر ابن بكر وغيرهم من السقات تابعوا الوليد ابن مسلم على هذا الحديث - 00:07:09 فلقب ان هذا الحديث اسناد صحيح عنا جميع عجلة ثقات وكذلك ايضا المتن مستقيم. ايضا متن الحديث مستقيم لانه ثبت عن عائشة في صحيح مسلم بل له اسانيد متعددة. بل - 00:07:29

الاسانيد التي توي هذا المتن عن عائشة تكاد ان تكون متواترة بل هي متواترة. فاذا المتن صحيح وكذلك الاسناد اذا في تحليل هذا الحديث نظر اي نعم اخرج هذا الحديث الامام الشافعي في كتابه الام - 00:07:42

وكذلك ايضا المجني في مختصره ايضا وهو هذا الحديث طبعا عن غير الشافعي وين كان هو في الغالب طبعا يروي هذا الكتاب الامام الشافعي لا ثم قالت له زيادات على هذا الكتاب فايضا من زيادات على هذا الكتاب هو هواية - 00:08:01

هذا الحديث من غير طريق الشافعي. وكذلك ايضا الامام احمد رواه في كتابه المسند والترمذي المصنف في كتابه العلل الكبير النسائي في كتابه الكبرى وابن حبان في كتابه الصحيح والدواء قطني كلهم من طريق الوليد بن المسلم. وقد صرح الوليد -

00:08:17

كما ذكرنا بالتحديث بينه وبين شيخه وكذلك ايضا الازاعي وتصويح الوليد بالتحديث عند ابن ماجة والنسائي واحمد. وايضا كما ذكرت تابعه بشرنا بكوا عند ابن الجاؤود في كتابه المنتقى. وكذلك ايضا الطحاوي في كتاب شرح معاني الآثار. وايضا - 00:08:37

انتزعه عبدالله ابن كثير القاضي وهو ثقة ومتابعة عبد الله ابن كسير عند ابن حبان في كتابه الصحيح. وكذلك ايضا الوليد ابن مسلم.
كذلك ايضا الوليد بن مزيد. عند البيهقي في سننه - [00:08:57](#)

وايضا في كتابه المعرفة معرفة السنن والاثار نعم كما ذكرت ان الامام البخاري علل هذا الحديث ففي كتاب العلل الكبير للترمذي قال سألت البخاري عن هذا الحديث فقال هذا الحديث خطأ انما يرويه الاوزاعي عن عبدالرحمن بن القاسم مرسلًا. ثم قال وروى -

[00:09:12](#)

اجزائي عن عبدالرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة شيئا من قولها هذا ثم قال وقال ابو الزناد سألت القاسم بن محمد سمعت في هذا الباب شيئا؟ قال لا. قال الحافظ ابن حجر في كتابه التلخيص بعد ان نقل - [00:09:35](#)

البخاري هذا قال واستدل على ذلك البخاري بان ابا الزناد قال سألت القاسم بن محمد هل سمعت في هذا الباب شيئا؟ فقال لا فكأن البخاري يعتمد على هذا الشيء فهنا القاسم ينفي انه سمع في هذا الباب شيئا مع انه يروي هذا الحديث عن عائشة لكن اجاب -

[00:09:51](#)

آ بعض العلماء عن هذا فقال لعل القاسم نسي هنا لعل القاسم هنا نسي او انه لم يسمع بهذا الحديث الا بعد سؤال ابو الزناد له اهو فهذا نفي آ القاسم بن محمد لا يفيد تعديل هذا الحديث فاما ان يكون نسي واما ان - [00:10:11](#)

لم يسمع بهذا الحديث الا بعد ان سله ابو زناد عن هذا الحديث نعم نعم طبعًا هذا فيه نظر نعم التعبير الثاني فيه نظر ما في شك فيه نظر لان ابو زناد آ طبعًا يعني آ ما ولد الا بعد تقريبا وفاة عائشة - [00:10:31](#)

فما في شك ان هذا فيه نظر نعم اذا آ يبدو ان القاسم بن محمد نسي وما فيه آ يعني احد ما ينسى معوض للنسيان فيما ان الاسناد ثبت برجال نعم برواية السقات اذا يعتبر هذا صحيح ومعروف - [00:10:47](#)

عند علماء الحديث ان هناك بعض الرواة ممن ينسى ما حدث به سابقا حتى ان الخطيب البغدادي الف كتابا في ذلك وسماه من حدث ونسي وذكر الحائض بن حجر اه القاعدة في هذا ان الشاخص اذا حدث بحديث ثم نسي هذا الحديث - [00:11:07](#)

اه نعم وثبت انه غواه يعتبر يعتبر بما روى وليس بما يعني بما نفع او بما توقف يعني قد نسا او قد يكون يعني لسبب من الاسباب فيعتبر او العمل على روايته الا اذا نفى هذا الشخص قال ما حدثت بهذا الحديث - [00:11:27](#)

قال الحائض بن حجر ان هذا يوجب التوقف قال اذا قال المحدث انا ما حدثت بهذا الحديث فهذا يوجب التوقف. فهنا القاسم يعني نفى انه يعلم في هذا الباب شيئا - [00:11:47](#)

كأنه يعني ايضا اه لم يحدث بهذا الحديث. لكن يبدو انه نسي. والراجح ان كما ذكرت ان اذا ثبت اه الاسناد الى هذا الشاخص ثبوتًا لا شك فيه كما هنا في الراوي عن القاسم ان محمد هو ابن عبد الرحمن وهو ثقة وسبت واحتج به جميع - [00:12:01](#)

من الف في الصحيح وكذلك ايضا الراوي عن عبد الرحمن بن القاسم الاوزاعي وهو من كبار الحفاظ ومن كبار علماء الامة. فلو وصحة هذا الحديث وقد ذهب الى تصحيح هذا الحديث كما تقدم ابن حبان وكذلك ايضا ابو الحسن ابن القطان الفاسي ايضا نص نص على صحة هذا - [00:12:21](#)

وكذلك ايضا يعني هناك متابعات بل هناك بل هناك متابعة ايضا للاوزاعي نعم ففي مصنف ابي شيبة قال حدثنا ابن علية عن عبدالرحمن ابن القاسم وابن علية من حفاظ. اذا ايضا الاوزاعي توبع - [00:12:41](#)

فلقب هو صحة هذا الحديث خاصة كما ذكرت انه متواتر عن عائشة انها حدثت بهذا فلقب هو صحة هذا الحديث ثم قال ابو عيسى حدثنا حنادة هو ابن السبي ابو السوي التميمي وهو ثقة - [00:13:00](#)

وموصول بالعبادة والزهد وهو مكثر من الحديث جدا. وتوفي في عام ثلاثة واربعين ومئتين وقد اخرج له الامام مسلم وبقيّة اصحاب السنن. قال حدثنا وقيع وكيع هو ابن الجراح ابو اسي ابو سفيان. وهو ايضا من كبار علماء الامة وهو - [00:13:19](#)

في العلم والعمل وهو من الطبقة التاسعة وتوفي في عام سبعة وتسعين ومئة وقد اخرج له الجماعة عن سفيان هو الثوري سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ابو عبد الله الكوفي وهو من كبار علماء الامة - [00:13:38](#)

ووثيقة سبت وحافظ فقيه وامام. من الطبقة السابعة وتوفي في عام واحد وستين ومئة عن علي بن زيد هو ابن جدعان علي بن زيد بن عبدالله بن سهيل بن عبدالله بن جدعان التيمي. وهو من الطبقة الرابعة واختلفت - [00:13:54](#)

في وفاته فقيلا انه توفي في عام تسعة وعشرين وقيل في عام واحد وثلاثين ومئة. وهو من الطبقة الرابعة وعلي بن زيد فيه خلاف او فيه خلاف يسير لكن لكن الجمهور على تضعيفه وانه لا يحتج به بل يكاد - [00:14:14](#)

نتفق النقاد على تضعيف علي بن زيد وانه لا يحتج به. فالجمهور على تضعيفه وكذلك ايضا اه قد جرح مفسرا مفسر مقدم على التوثيق المدمن طبعاً وان كان هذا ليس ليس بقاعدة كما ذكرنا سابقا - [00:14:32](#)

لكن يعني هنا ايضا يعتبر هذا من الموجهات في تضعيف زيد في تضعيف علي بن زيد بن جدعان وايضا قد وصف بالاختلاط لكن يحيى ابن معين انكر انه اختلط. واثبت اختلاطه ابن قانع ابي الباقي بن قانعة نعم عبد الباقي بن قانع اثبت اختلاط علي بن زيد - [00:14:52](#)

والارجح هو انه قد اختلط لانه ثبت اه نعم. روى ابن عدي في كتابه الكامل وكذلك ايضا في كتابه الضعفاء من طريق اه عبيد الله بن معاذ عن شعبة بن الحجاج قال حدثني علي بن زيد قبل ان يختلط. حدثني علي بن زايد - [00:15:12](#)

قبل ان يختلط. اذا شعبة هنا يفيد بانه قد اختلط فالراجح في علي بن زيد انه قد اختلط ايضا عن سعيد بن المسيب سعيد بن المسيب بن حزم القرشي ابو محمد - [00:15:32](#)

وهو امام مشهور وشوهرته تغني عن ترجمته. وهو رأس في العلم والعمل وهو من سادات التابعين في عصره حتى انه حتى انه قيل ان افضل التابعين هو سعيد المسيب وهذا القول ينسب للامام احمد لكن ما في شك انه راجح في ان افضل التابعين هو - [00:15:46](#)

واويس القرني كما ذكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقد ثبت في صحيح مسلم من حديث عمر بن الخطاب ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال خير التابعين رجل يسمى اويس اذا اويس ما في شك هو افضل التابعين. آآ اجيب عن قول الامام احمد يعني ما - [00:16:06](#)

الامام احمد ان يخالف نص صحيح ثبت في هذه المسألة. فقيلا لعل الامام احمد لم يسمع هذا الحديث. وذكر وذلك الحاضر العراقي في نكته على ابن الصلاح. نعم او نقله السيوطي في كتابه تدريب واوي. واقض هذا الشيء وسكت عليه. لكن طبعاً هذا في - [00:16:26](#)

في نظر لان الحديث موجود عند الامام احمد في كتابه المسند. فاذا الحديث لم يخفى الامام احمد. اذا الحديث لم يخفى على الامام احمد لانه قد رواه في كتابه المسند - [00:16:46](#)

وقيل لعل هذا الحديث لم يصح عند الامام احمد وهذا ايضا فيه نظر لان الحديث ثابت باسناد صحيح ولا يعرف عن الامام احمد انه يضعف رواية الثقات او يضعف الاسانيد - [00:16:56](#)

صحيحة فلعل الامام احمد هنا لم يستحضر هذا الحديث عندما افتى بهذا او لعله لم يقصد تفضيل سعيد ابن المسيب ابن المسيب مطلقاً وانما لعل القصد انه افضل الناس او افضل التابعين في العلم كما ذكر ذلك. نعم وهو من الطبقة الثانية و - [00:17:07](#)

اختلف في وفاته توفي بعد التسعين لكن اختلف في وفاته. لكن جزم الحافظ الذهبي انه توفي في عام اربعة وتسعين وكما هو معروف ان مراسلات سعيد بن المسيب تعتبر من اصح المواسين كما ذكر ذلك علي ابن المديني - [00:17:27](#)

لكن نعم كما ذكرنا سابقاً ان القول واضح عند اهل الحديث ان المواسير لا يحتج بها مطلقاً. ان المواسين لا يحتج بها مطلقاً. هاي المسألة فيها خلاف ففيها سلاسة اطفال القول اولاً في المواسم الحج بها وهذا قبر الحنفية والميكانيكية ايضا وهو يعني الامام احمد والقول الثاني انه لا يحتفظ بها وهذا مذهب اهل - [00:17:45](#)

للحديث الركن الثالث ان في نعم ان في هذه المسألة تفصيل. وهو اذا كان الشخص لا يفصل الا عن ثقة فيحتج بمواسيله كان يوصل عن الثقة وعن رأيه لا يحتج بمواسيله. وهذا طبعاً القول فيه نظر وواضح والقول الثاني. وحتى ان الامام الشافعي ممن نص على - [00:18:05](#)

احتجاج بمواسير سعيد بن المسيب ترك بعض مواسير سعيد. لانه رأها انها مخالفة لما هو انصح منها رصيد يحتج بها لان شروط الصحة ما توفرت لان شروط الصحة ما توفرت فيها. وكذلك ايضا سعيد بن المسيب مع انه كان لا يروي في الغالب الا عن ثقة -

00:18:25

مع ذلك وجد الامام الشافعي ان له مواسير قد تخالف الاحاديث الصحيحة فلذلك ترك بعض مغاسيله واحتج بغيرها فدل هذا على ان المواسير مطلقا لا يحتج بها. لكن لو لم يوجد في الباب الا مثل هذه المواسير فهنا يعمل بها - 00:18:45

وكما قال الامام احمد وغيره من اهل الحديث ان الحديث آآ الضعيف آآ احب الينا من الرأي عندما لا يوجد حديث صحيح في الباب نعمل هنا بالمواسير طبعاً ليس بالمواسير مطلقاً وانما بالمواسير التي يعرف من اصحابها انهم في الغالب لا يغفلون الا عن ثقة كما

وسيل - 00:19:04

والشعبي وابراهيم النخعي. وكذلك ايضا عروة ابن الزبير فهؤلاء معروفين بانهم في الغالب يعبدون الله عن ثقات. عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاوز الختان الختان وجب الغسل - 00:19:24

وكما تقدم الكلام على فقه هذا الحديث فهذا الامر كما ذكرنا وان كان وقع فيه خلاف سابقا لكن اتفقت الامة على آآ اه نعم طبقت الامة على وجوب الاغتسال اذا جامع الشاخص اهله - 00:19:40

طبعاً الحديث كما تبين لنا من خلال ترجمة رجال الاسناد ان فيه علي بن زيد وعلي بن زيد كما ذكرنا الجمهور على تضعيفه لكن طبعاً المتن كما ذكر سابقاً صحيح وهذا المتن يكاد يتواتر عن عائشة نعم نخرجه الامام تخريج هذا الحديث اخرجه الامام الشافعي في

كتابه الام - 00:19:57

وكذلك ايضا عبد الرزاق وابن ابي شيبه والطحاوي كلهم من طريق كله من طريق علي بن زيد بن جدعان به وكما ذكرت الحديث طرق اخرى فاخرج الامام مسلم وابو عوانة وعبد الرزاق وابن خزيمة وابن المنذر في كتابه الاوسط كلهم ابن هلال - 00:20:16

عن ابي بردة عن ابي موسى قال قالت عائشة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس بين شعوبها الاربع ومس الختان الختان قد وجب الغسل. طبعاً والمقصود بمس الختان ختان او الختان لا يمس الختان حتى يولد الشخص. حتى يولد الشخص وهنا -

00:20:36

الختان يمس الختان فلا بد من الميلاد. نعم. العلماء او اهل العلم اتفقوا على هذا الشيء. لابد من الايلاج. ونقل العربي في كتابه آآ في شرح على الترمذي وايضا النبوي في شرحه على مسلم - 00:20:56

وايضا يعني علة اخرى في هذا الاسناد طبعاً كما قلنا المتن صحيح وايضا نعم المتن صحيح لكن الاسناد ضعيف. وايضا كما انه فيك علي بن سعيد ايضا في علة اخرى فعلي بن زيد خالف من هو اوثق من عنده. فهو الامام مالك هذا الحديث في كتابه المغطى ان يحيى

- 00:21:13

ابن سعيد الانصاري الثقة السبب الفقيه عن سعيد بن المسيب انه اتى عائشة. فكان يعني بين سعيد بن مسكي وعائشة ابو موسى الاشعري وكما ذكرت كاد او تكاد تتواتر الاسانيد عن عائشة بهذا المتن - 00:21:34

ثم قال ابو عيسى وقد روي هذا الحديث عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل وهو قول اكثر اهل - 00:21:53

للعلم بان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. منهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وعائشة. طبعاً هاي المسألة كما ذكرنا وقع فيها خلاف وكذلك ايضا اثبت في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه. فجمع الصحابة في التجار في هذه المسألة فاختلفوا. ثم - 00:22:03

عائشة فافتتهم عائشة بان الرسول صلى الله عليه وسلم قال اذا مسنا الختان الختان فقد وجب الغسل. ثم قال ابو عيسى والفقهاء من التابعين ومن بعدهم مثل سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق الختانان فقد وجب الغسل. اي نعم احسنت صحيح. هنا ابو

عيسى طبعاً - 00:22:23

ذهب الى تصحيح هذا الحديث ما عدا نعم علي بن زيد ضعيف عند اهل الحديث ليس بضعيف وانما يعني فيه ضعف ولا يحتج به فيه

ضعف ولا يحتج به لكن لماذا هنا ابو عيسى - 00:22:43

صحح هذا الحديث وذكرنا سابقا ان معنى حسن صحيح القول واضح معناه صحيح. في الغالب اذا استعمل الترمذي هذه الصيغة يعني بها صحة الحديث لكن بعض الموات يستعملها في صحيح واصح - 00:22:57

فمرة ذكر حديث سم قال عنه حسن صحيح ثم ذكر ايضا هذا الحديث باسناد اخر وقال عنه هذا حديث صحيح ثم قال ان هذا الحديث صح من الاول واستعمل هذا تقريبا مرتين في كتابه. فالغالب على الترمذي انه يستعمل حسن صحيح بمعنى صحيح لكن بعض المرات قد يستعمل - 00:23:13

صحيح واصح لكن طبعا هنا يعني ما ادري ما هو الجواب عن تصحيح الترمذي لكن لعله نظر الى المتن فوجد ان المتن ثابت فقال ان هذا الحديث يعني حفظه علي بن زيد بن - 00:23:35

قال بما ان المتن ثابت والرواية متواترة عن عائشة بهذا المتن. اذا يبدو ان علي بن زيد بن جدعان قد حفظ هذا المتن فلذلك يبدو انه صحح هذا الحديث ونحن ذكرنا سابقا قلنا الحكم على واو لا يلزم نعم الحكم على واوي بالتوثيق - 00:23:46

لا يلزم الجميع حديثه صحيح وكذلك ايضا الحكم على واو بالظاف لا يلزم ان جميع الاحاديث ضعيفة. قد يحكم على الشخص بانه ثقة لكن عندما يروي حديث قد يضعف حديثه لانه هنا خالف هو اوسخ من عنده او تبين لنا بالدليل انه قد اخطأ او قد وهم. وكذلك

ايضا الشاص المظلف قد يصحح - 00:24:06

حديثه وهذا كونه طبعا امثلة على هذا ومن اقرب الامثلة على هذا الشيء ما ثبت عن البخاري انه عندما اتى الى اسماعيل ابن ابي

اويس واسماعيل القول هو مكثر عن اسماعيل - 00:24:29

اسماعيل ابن ابي اويس فهنا البخاري يختار او انتقى حديث الصحيحة. كذلك ايضا ذكرنا قصة سفيان الثوري مع الكلبي. فكان سفيان يجالس الكلب نعم كان سفيان ينهى عن مجالسة الكلب وقال ان هذا الشاص كذاب ومع ذلك كان يجالس هو الكلبي فليل له كيف يا -

00:24:40

وعبدالله تنهانا عن مجالسة آآ الكلب وانت تجالسه. قال انا اعرف صحيح حديثا من سقيمه. فالحفاظ والمحدثين يستطيعون ان يميزوا بين الصحيح حديث الشاص من ضعيفه وذكرنا ما يؤيد هذا من السنة كما في حديث ابي هريرة او كما في قصة ابو هريرة

ابي هريرة مع الشيطان - 00:25:00

التي رواها او علقها البخاري في صحيحه ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لابي هريرة صدقك وهو كذوب يعني به الشيطان فالشيطان ما في شك انه كذاب لكن هنا صدقة فموات قد الشخص الظعيف يروي حديث صحيح فلعله ابو عيسى هنا صحح هذا

الحديث لان هذا المتن ثابت عن عائشة بل هو متواتر - 00:25:20

جعل التصحيح في الحديث الذي قبل هذا هكذا في نسختك من يقول حسن صحيح؟ من يقول حسن صحيح؟ في حديث القاسم عبد الرحمن القاسم عن ابيه. والله لعل هذا هو لقب لعل هذا التصحيح للحديث الذي قبل هذا لعل هذا التصوير الحديث الذي قبل هذا

لكن عجيب ان - 00:25:40

مشاكم ما اشار الى هذا الشيء ما نشاه مشاك واعتمد اشار؟ ايه يعني حديث عائشة هذا الثاني سيأتي. بس كلامه هذا الحديث الاول. لا يعني الشافعي ان الحديث صحيح ان قول الترمذي حسن صحيح يشمل الحديث الاول والثاني. فاجتهاد من عند هذا. لا ما اظن. لانه

يكاد يتفق اهل الحديث على - 00:26:00

تضعيف عليه كل شيء ما في شك ينبغي تتبع اه حكم الترمذي على حديث علي بن زيد ينبغي تتبع هذا الشيء لكن ما اعرف ان يصحح لعلي بن جيد ينبغي تتبع هذا الشيء وينبغي ايضا مراجعة بعد تحبة الاشراف اما مراجعة تحبة الاشراف فصاحب التحفة طبعا ينقل

كلام الترمذي - 00:26:20

اي نعم يعني ربما يرفع الشيء الذي يوقفه غيره. والله هنا تحتمل ان الترمذي يضعف هذا الشخص. طبعا التهمي عبارات فيها لين في الحكم على الرجال وان كان الظاهر انه يعني يقول ان علي بن زيد لا بأس به لكن عندما اشاق ربما يرفع الشيء فمعروف النشاط اذا

خالف السقاط يضعف اذا طبعا اكثر - 00:26:40

من هذه المخالفة وان كان هنا الترمذي نقل هذا بصيغة التقليد. لكن ايضا يعني ينبغي تتبع قبل الترمذي او تصحيح الترمذي او حكم الترمذي قال علي بن زيد لكي يتبين آآ الراجح في هذا الشيء وكما ذكرنا سابقا ان بعض الائمة يستعملون عبارات لينة ولا يقصدون حقيقة اوضاعهم هذه - 00:27:00

عبادة يعني في كثير ما يقول آآ سفيان كثير ما يقول آآ يعقوب من شيبة السدوسي عن شاص ثقة لكنه ضعيف او حديثه او كسير الاوهام والاختاء ومع ذلك يقدمه ثقة. ثم بعد قد يستعملون عبارات لا يقصدون ظهر هذه العبارة وان كان. الظاهر انه عند لا بأس به - 00:27:20

لكن ايضا ينبغي تتبع حكم التغمدي على هذا الشخص. نعم. باب ما جاء ان الماء من الماء. اي نعم. قال ابو عيسى حدثنا احمد بن منير احمد بن منيع هو ابن عبدالرحمن البغوي - 00:27:40

ابو جعفر الاصم وهو ثقة حافظ من الطبقة العاشرة وتوفي في عام اربعة واربعين ومائتين. قال حدثنا عبد الله بن مبارك والحنظل مولاهم ابو عبدالرحمن وهو امام مشهور. وقد جمع خصال الخير. وهو من الطبقة الثامنة وتوفي في عام واحد وثمانين - 00:27:55 ومئة وكانت ولادته في عام ثمنطعش ومئة وقد اخرج له الجماعة. قال اخبرنا يونس ابن يزيد الايدي يونس ابن يزيد هو الاجلي. ويونس من كبار الطبقة السابعة. وتوفي في عام تسعة وخمسين ومئة. وقيل عام ستين ومئة - 00:28:15

ويونس ابن يزيد وقع فيه خلاف لكن الراجح ان حديثه على ثلاثة اقسام. القسم الاول من حديثه اذا روى عن الزهري وحدث من كتابه ادعوه عن الشهوة وحدث من كتابه فحديث هنا يكون في الدرجة العليا من الصحة لانه موصوف رحمه الله بان كتابه صحيح - 00:28:35

والدرجة الثانية في حديثه اذا حدث عن الزهبي ولا نعم اذا حدث عن الزهري ويكون قد حدث من حفظه وهنا حديثه يكون دون الدرجة الاولى وايضا يعتبر صحيح بل هو من اصح الصحيح. لان يونس موصوف بانه من اثبت الناس بالزهبي - 00:28:56 تونس موصوف بانه مناسبة الناس بالزهو لكن يقدم عليه الامام مالك وكذلك ايضا شعيب ابن ابي حمزة وكذلك آآ كذلك ايضا سفيان بن عيينة هؤلاء يقدمون عليه. وكذلك ايضا آآ عقيل بن خالد بن عقيل ايضا يقدم عليه. لكنه ايضا هو - 00:29:15 المقصود بانه مناسبة الناس في الزهبي كذلك ايضا زبيدي يقدم عليه هذي الدرجة الثانية من حديث او الدرجة الثالثة اذا حدث من حفظه ولا يكون شيخه الزهري فهذه هي الدرجة الثالثة من حديثه وموصوف بانه اذا روى عن غير الزهري واذا روى واذا حدث آآ من غير كتابه انه يقع في بعض - 00:29:35

اخطاء ولو هام لكن الاصل في حديث انه جيد في الدرجة الثالثة الا اذا تبين بالدليل انه قد اخطأ او قد وقع في الوهم فهنا يعني ضعف يونس ابن يزيد الايدي لكن الاصل في حديثه انه جيد هذا في الدرجة الثالثة - 00:29:57 عن الزهري هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبدالله بن شهاب الزهبي الامام الجليل وهو من الطبقة الرابعة وتوفي في عام اربعة وعشرين ومئة وقيل في عام خمسة وعشرين وقيل في عام ثلاثة وعشرين. عن سهل ابن سعد الساعدي الانصاري وهو من اه من الصحابة رضي الله - 00:30:15

عنهم وتوفي في عام ثمانية وثمانين. عن ابي بن كعب والانصاري قال انما كان الماء من الماء رخصة في اول الاسلام. ثم نهى عنها طبعا هذا ثبت مرفوعا عن ابي بن كعب في صحيح البخاري وايضا في صحيح مسلم - 00:30:35

ثبت هذا القول مرفوعا اه عن ابي بن كعب وكذلك ايضا الماء من الماء ايضا هذا الحديث كما ذكرنا سابقا ان الامام مسلم روى هذا الحديث من حديث ابي سعيد الخدومي وكان هذا طبعا في بداية الاسلام كما سوف يأتي وكما اشرنا اليه سابقا نعم. قال حدثنا - 00:30:53

نعم قال الترمذي حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا عبد الله بن مبارك قال اخبرنا معمر عن الزهري بهذا الاسناد مثله. واما عمر ابن راشد البصري ابو عروة تجيل اليمن مع عمر ابن راشد البصري ابو عروة نزيل اليمن وهو من الطبقة السابعة وتوفي في عام اربعة وخمسين

ومنة. وذكرنا سابقا ان حديث - 00:31:13

على درجات فقد يصل خمسة درجات. واصح حديثه اذا كان شيخ الزهبي واذا كان الراوي عنه كعبد الرزاق او هشامنا يوسف

الصنعاني. فهذا يعتبر اه اصح حديثه. لانه موصوف بانه مناسبة الناس في الزهبي - 00:31:37

ايضا عندما حدث باليمن حدث من كتابه وعندما حدث بالبصرة وقع في بعض الاخطاء ولو هام لانه حدث من حفظه. وكذلك ايضا اذا

روى عن اه ثابت البناني او عن الاعمش او - 00:31:57

وعن هشام العبوة يقع في بعض الاخطاء والاهام. لكنه هو اثبت الناس في الزهبي وايضا في عبدالله بن طاووس يعتبر سبت فيه نعم بهذا الاسناد مثله قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. طبعا هذا الحديث اعل بالانقطاع بين الزهبي وبين سهل بن سعد. فقد

ثبت عن - 00:32:11

انه قال حدثني بعض من ارضى عن سهل بن سعد انه قال كذا وكذا. وهنا ذاتك واسطة بينه وبين سهل بن سعد. نعم اخرج هذا

الحديث ابن الجاؤود في كتابه نعم اخرج - 00:32:31

حديث الامام الشافعي وابن خزيمة وابن الجاؤود وابن ماجة وابن حبان والطحاوي والبيهقي كلهم من طريق يونس بن يزيد به

وكذلك ايضا اخرجه ابو داود والطحاوي وابن خزيمة والبيهقي كله من طريق عمرو ابن الحارث عمرو ابن - 00:32:44

المصري عن الزهري قال حدثني بعض من ارضى ان سهل بن سعد الساعدي قال كذا وكذا. عن ابي بن كعب الى اخر الحديث. وهنا آ

قد زهدت الواسطة بينه وبين سهل بن سعد. وجزم موسى بن هارون الحافظ والدارقطني ان الزهبي لم يسمع هذا الحديث من -

00:33:04

سهل بن سعد كما في هذه الرواية وكذلك ايضا نص على هذا الشيء البيهقي في كتابه السنن فقال هذا الحديث لم يسمعه الزهوي من

سهل انما ما سمعه عن بعض اصحابه عن سهل. وايضا اخرجه الداوي والطحاوي من طريق عقيل ابن خالد عن الزهري به. وايضا -

00:33:24

اه اخرجه ابن خزيمة من طريق شعيب ابن ابي حمزة عن الزهري به. وايضا اخرجه ابن خزيمة نعم. طبعا اما رواية التي رواها

الترمذي فاخرجها ابن خزيمة في كتابه الصحيح قال حدثنا ابو موسى قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا معمر عن الزهبي قال -

00:33:44

بن سعد ففي رواية عند ابن خزيمة عن الزهري انه صرح بالتحديث من سهل بن سعد فقال اخبرني سهل بن سعد قال انما كان قول

الانصار الماء من الماء رخصة في اول الاسلام ثم امرنا بالغسل. قال ابن خزيمة في القلب من هذه اللفظة شيء - 00:34:04

هابوا ان يكون هذا وهما. من غندر او ممن دونه. لان معمر تفوت بهذا القول تفوت تصريح الزهد بالسماع من سهل. بينما في الروايات

الاخرى او في رواية عمرو بن الحارس انه قال حدثني بعض من ابغى فلذلك ابن خزيمة توقف في هذا - 00:34:24

وقال الحافظ بن حجر تعليقا على هذا الكلام قال حافظ احاديث اهل البصرة وعن معمر يقع فيها الوهم. لكن في كتاب شاهين اي في

كتاب الناس هو المنسوخ من طريق معلب منصوب عن ابن مبارك عن يونس عن الزهري قال حدثني سهل طبعا تقدم او تقدمت -

00:34:44

تونس انه لم يذكر التصوير بينه وبين آ سهل بن سعد. ثم قال وكذا اخرجه بقي ابن مخلد في مسنده عن عن ابي كريب عن ابن مبارك

وقال ابن حبان في صحيحه يشبه ان الزهري سمع هذا الخبر من سهل وسمعه - 00:35:04

وايضا من بعض من يرضاه. فيكون من باب المزيد في متصل الاسانيد. هكذا يعني ذهب الى هذا القول ابن حبان لكن يعني لعل

الارجح ان سهل ان الزهبي لم يسمع هذا من سعد بن سعد كما في رواية عمرو بن الحارث واما في رواية معمر - 00:35:24

وكما ذكرنا آ ان ابن خزيمة تشكك في صحة هذا التصحيح عن معمر لان الراوي عن معمر واهل البصرة كما ذكر ابو حاتم غازي

وغيره يقع في حديث عن معمر اخطاء واهام لانه لان معمر حدث من حفظه عندما كان في البصرة - 00:35:44

ويؤيد هذا الشيء ان عبدالرزاق في كتابه المصنف وهو هذا عن معمر عن الزهبي عن سهل فلم يذكر ان الزهبي صرح بالتحديث بينه

وبين سهل بن سعد وايضا يؤيد هذا ان ابن ابي شيبه اخرجه عن عبد الأعلى عن معمر عن الزهبي عن سهل ولم يذكر - 00:36:04
تريحا بين الزهو وبين سهل بن سعد. فالارجح انه منقطع كما جزم بذلك موسى بن هاون والدى والقطني والبيهقي. لكن له اخر نعم
لهذا الحديث طريق اخر فرواه ابو نعم. فرواه محمد ابن مطوف ابو غسان عن ابي حازم - 00:36:24

نعم انا بحازم اه سلمان الاشجعي عن ابي هريرة. نعم عن ابي حازم سلمان الاشجعي عن سهل بن سعد انه قال كذا وكذا وهذا الاسناد
ظاهره الصحة وقد نص على صحة هذا الاسناد الحافظ البيهقي فقال ان هذا اسناد صحيح موصول لكن - 00:36:44
اه ابو حاتم غازي رحمه الله طبعا رواية ابو حازم عن سألته اخرجه ابو داود والدامي وابو حاتم الغازي في نعم كما في العلل لابنه نعم
كله من طريق محمد ابن المطوف عن ابي حازم عن سالم بن سعد قال حدثني ابي بن كعب ثم ذكر هذا المتن وكما ذكرت - 00:37:04
هذا الاسناد الصحة لذلك الحافظ البيهقي ذهب الى تصحيح هذا الحديث. لكن ابن ابي حاتم غازي نقل عن ابيه انه سأل ابو
عبدالرحمن الحبلي هكذا طبعا في المطبوعة ويبدو ان هذا خطأ. قال نعم قال ذكرت لابي عبدالرحمن الحبلي ابن اخي الامام -

00:37:24

لا نعرف احد بهذا الاسم الا ابو عبد الرحمن الحبلي الذي هو من التابعين من الطبقة السادسة. ويبدو ان هذا وقع فيه خطأ وطبعا العلة
لابن ابي حاتم مطبوع مليء بالاطع والاهام. نعم قال زكوت هذا لابي عبدالرحمن وكان يفهم الحديث فقال لي قد دخل -

00:37:44

صاحبك حديث في حديث ما نعرف لهذا الحديث اصلا. فهنا هذا الشخص يضعف هذا الحديث لكن ما ذكر لهذا الحديث علة لما قال
ليس له اصل لكن الظاهر هو صحة هذا الحديث والله اعلم وايضا يؤيد هذا الاسناد الاخر الاسناد ايضا آآ عن الزهبي ايضا يؤيد -

00:38:04

بصحة هذا الشيء فاللقب هو صحة هذا المتن بمجموع الاسنادين اذا كان اسناد الثاني لا يلزم او لا يقتضي هذا المتن فعندما يعتضد
بالاسناد الاول فيتقوى الاسناد الاول بالثاني فيكون متن صحيح ثم ايضا لهذا المتن - 00:38:24

طريق اخر كما ذكر الحائط بن حجر وقال هو ابن ابي شيبه من طريق شعبة عن سيف ابن وهب عن ابي حواء نعم عن ابي حوض ابن
ابي الاسود عن اميرة بن يثوب عن ابي بن كعب نحوه. طبعا هذا اسناد ضعيف او فيه ضعف فيه ضعف لان سيف بن وهب. فيه -

00:38:44

ولا يحتاج به وايضا امير ابن يثوب لا يعرف له سماع من ابي بن كعب وهو ايضا لا يعرف عن حاله شيئا لكن ايضا هذا اسناد يعتبر
يعني يعتضد بالاسانيد التي تقدمت فلقبه وثبوت هذا المتن وهذا المتن يقتضي ان هذا الشيء منسوخ وهو ان الماء من - 00:39:04
هذا كان في بداية الاسلام ثم نسخ. نعم قال وانما قال ابو عيسى وانما كان الماء من الماء في اول الاسلام. كما في حديث طبعا ابي بن
ثم نسخ بعد ذلك وهكذا روى غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابي ابن كعب ووافع ابن خديج. طبعا رواية ابي

بن - 00:39:24

كعب كما ذكرت عند البخاري وعند مسلم من طريق ابي ايوب الانصاري. ثم قال ابو عيسى والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم على
انه اذا جامع رجل امرأته في الفوج وجب عليهما الغسل وان لم ينزلا. طبعا كما في هذا الحديث وذكرنا ان الراجح هو صحة هذا -

00:39:44

في مجموع الاسانيد فهذا يقتضي ان هذا الشيء منسوخ وهو الماء من الماء كان في بدء كان في صدري الاسلام ثم نسخ وايضا ما ثبت
في حديث عائشة الختام ختان ايضا يفيد نسخ هذا الشيء لانه يفيد ان هذا كان اخر شيء عن الرسول صلى الله عليه وسلم. وكذلك

ايضا كبار الصحابة - 00:40:04

عمر كابي بكر الصديق وعمر وعثمان كابي بكر الصديق وعمر وعلي ايضا افتوا بهذا الشيء. ويقول عثمان بن سعيد الدامي انه اذا وقع
خلاف او اذا وقع بين الدالة اختلاف طبعا صاحب الدالة يقول ننظر آآ ما عمل به آآ ابو بكر وعمر - 00:40:24

ما عمل به ابو بكر وعمر فابو بكر وعمر كما نقل عنهم انهم يقولون بان يجب على الشخص ان يغتسل. ثم قال ابو عيسى حدثنا علي

ابن والسعدي المروزي نزيل بغداد وهو ثقة السبب من الطبقة او من كبار الطبقة التاسعة وتوفي في عام اربعة واربعين ومائتين -

[00:40:44](#)

قال اخبرنا شريف شريف هو ابن عبد الله النخعي ابو عبدالله الكوفي القاضي وهو القول راجح انه الحديث وذكرنا سابقا الادلة على هذا القول وقلنا ان حديث على قسمين ان حديث المتقدم اصح من حديث المتأخر - [00:41:04](#)

لانه رحمه الله عندما تولى القضاء تغير حفظه نوعا ما. لا يكون مع ذلك هو حديث حسن مطلقا. لكن حديث قديم اصح من حديث المتأخر وايضا هو موصوف نعم ايضا هو موصوف في التدليس لكنه على القول الراجح ان التدليس لا يضر لانه ربما دلس او تدليس قليل وذكرنا - [00:41:24](#)

سابقا ان التدليس على قسمين تدليس ضار وتدليس لا يضر. التدليس الضار هو اذا كان الشخص مكثر من التدليس. اما التدليس الذي لا يضر هو اذا كان الشخص ليس قليل وهذا هو الغالب على تدريس الثقات كابي اسحاق الشافعي والاعمش وهشيم وغيرهم وذكرنا سابق الادلة على هذا موارا - [00:41:44](#)

اكفاضا وايضا الحائض من حدو ذكر هذا الشاص وهو شريك في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين وايضا الذي يتتبع حديثه يجد ان الغالب على حديث الاستقامة فلو كان يدلس عن الضعفاء كان تجد في حديث المنكرات. عن ابي الجحاف ابو الجحاف كما ذكر ابو عيسى هو داوود ابن ابي - [00:42:04](#)

وعوف اسمه سويد التميمي البودمي. وهو من الطبقة السادسة. وقد اختلف في داوود ابن ابي عوف فذهب الامام احمد وابن معين الى توثيق داوود هذا. وايضا وسقه سفيان الثروي وقال ابو حاتم عنه صالح الحديث وقال - [00:42:24](#)

فلا بأس به. وذكره ابن حبان في السقات لكن قال يخطئ. وتكلم فيه آابن عدي في الكامل فقال ليس بالقول لا يحتج به. ثم روى له اربعة احاديث وجميع هذه الاحاديث منكرة. لكن آآ - [00:42:44](#)

يبدو ان هاي الاحاديث او ثلاثة من هاي الاحاديث اه لا يلزم فيها ان العلة فيها هو داوود ابن ابي عوف في احد هاي الاحاديث اه الرواي عن داوود هو تليد ابن سليمان وتليد ابن سليمان هالك. فالعلة فيه. وايضا اه احد هاي الاحاديث - [00:43:04](#) من طريق معاوية ابن ثعلبة او حديثين من هذه الاحاديث من طريق معاوية ابن ثعلبة عن ابي زوق ومعاوية ابن ثعلبة لا يعرف وايضا لا له سماع من ابي داوود فقد يكون العلة من اه معاوية هذا قد يكون او قد تكون العلة من معاوية بن سعلبة هذا. لانه لا يعرف -

[00:43:24](#)

وكذلك ايضا لا يعفى له سماع من ابي ذر وايضا هاي الاحاديث منكرة. لكن ذكر له نعم لكن روى النسائي وكذلك ايضا ابن ماجة نعادي بالكامل حديثا صحيحا الى داوود او اسنادا صحيحا الى داوود ابن ابي عوف. عن ابي حازم عن ابي هويرة ان الرسول صلى الله -

[00:43:44](#)

عليه وسلم قال من احبهما فقد احبني ومن ابغضهما فقد ابغضني. يعني الحسن والحسين. طبعا وهذا الظاهر وهذا الظاهر انه فيه نكاسة في المتن هذا نكاسة. لانه قال من احبهما فقد احبني ومن ابغضهما فقد ابغضني. وطبعا هذا يفيد بان من - [00:44:04](#)

من ابغض الحسن والحسين اه كافر وخالد عن ملة لانه قد ابغض النبي صلى الله عليه وسلم والشهر الذي يبغض الرسول عليه سماه في شك انه كافر وليس بمسلم ومع ذلك نعم يعني وجد من المسلمين ممن يبغض الحسين كما وقع في بداية او كما في وقع في بداية

- [00:44:24](#)

عهد بني امية فكثير من الناس او بعض الناس ممن قاتل الحسين. ومع ذلك الامة اجمعت على ان هؤلاء مسلمين. ولم ينقل عن احد من الامة انه كفر هؤلاء الذين قاتلوا الحسين وايضا الذين قاتلوا الحسن. وفي الغالب يلزم المقاتلة انهم يبغضون هذا الشاص الحسن او

الحسين. و - [00:44:44](#)

مع ان علي رضي الله عنه ما في شك باتفاق الامة انه افضل من ابيه الحسن والحسين ومع ذلك الذي ثبت في صحيح مسلم ان

الرسول عليه الصلاة والسلام قال - [00:45:04](#)

لا يبغضك لا يحبك الا مؤمن ولا يبغضك الا منافق. فهنا قال منافق ولم يقل من ابغضك فقد ابغضني. فنعم من ابغض علي فهو منافق كما نص على ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم. وكما هو معلوم من النفاق قسمين اعتقادي وعملي. فلعل نعم نفاق عصي واكبر -

00:45:14

لعله نعم وهو الصحيح ان من ابغض علي يعني لا يلزم انه قد وقع في النفاق الاكبر بل هو آآ واقع في النفاق الاصغر ومعلوم ان بعض الصحابة قد قاتل علي وان كان هذا باجتهاد لكن يلزم المقاتلة او في الغالب يلزم نعم في الغالب ان عندما يقع قتال بين شاص وشاص

00:45:34 اخر -

يعني في الغالب ان كلا المتقاتلين احدهما يبغض الآخر. فيعني هؤلاء قد يكونوا وقعوا في النفاق الاصغر. طبعاً حاشا الصحابة ان يقعوا في هذا الشيء لكن يعني قد تكون هذه بعض يعني خصال آآ النفاق العملي ولا يكاد يخلو احد من هذا الشيء. وايضا ايضا ثبت في

00:45:54 الصحيحين ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال -

الذي يبغض الانصار فهو منافق. لكن ما قال من ابغض الانصار فقد ابغضني. اذا في هذا المتن نكاظه. اذا في هذا المتن نكاظه وليس هناك احد ينظر فيه الا داود ابن ابي عوف الا داوود ابن عوف هذا من جميع جميع الاسناد وجميع وجهاء الاسناد ثقات واثبات الا -

00:46:14

هذا الشاص المتكلم فيه لكن قد يكون داوود ابن ابي عوف اخطأ في هذا الحديث قد يكون اخطأ في هذا الحديث فلعل لقي في داوود ابن ابي عوف انه صدوق جمع من الاقوال وهذا الحديث يعني آآ الظاهر انه منكر وان الحمل فيه على داوود ابن ابي عوف لكن

00:46:34 يبدو يبدو انه -

هنا اخطأ لان كبار الائمة نصوا على توثيقك الامام احمد وآآ ابن معين. نعم ثم قال عن عكمة عكمة ابن عبد الله البربوي مولى ابن عباس وهو من علماء الامة وهو ثقة سبت مكس من الحديث هذا هو القول الراجح في عكرمة وبعضهم خالف - 00:46:54

في عكرمة بعضهم نقل عنه انه كذبه او اتهمه برأي الخوارج لكن الذي اتفق عليه علماء الحديث ان عكرمة حديثه حجة مطلقاً عن ابن عباس قال انما الماء من الماء في الاحتلام. هنا ابن عباس يؤول قول الرسول او يحمل قول الرسول عليه الصلاة والسلام الماء من

00:47:14 الماء هذا عند -

ليس مطلقاً وانما عندما يحضر النشاص وينزل يجب عليه ان يغتسل اما اذا لم ينزل فهنا حتى ولو احتلم ولو ينزل ولو لم فليس عليه اغتسال وهذا امر متفق عليه. فابن عباس يرى انه ان قول الرسول عليه الصلاة والسلام هذا ليس على ظاهره وانما هذا مقيد -

00:47:34

يد في اه نعم انما هذا مقيد في الاحتلام ان الشخص اذا احتلم ولم ينزل فليس عليه اغتسال لكنه اذا انزل فهنا يجب عليه ان يغتسل ثم قال ابو عيسى سمعت الجاؤود الجاؤود هو ابن معاذ السلمي وهو ثقة من الطبقة العاشرة وتوفي عام اربعة واربعين ومائتين. قال

00:47:54 سمعت وكيعا يقول لم نجد هذا الحديث -

لعنده شريف يعني شريف تفاوض بهذا الحديث قال ابو عيسى وابو الجحاف اسمه داوود ابن ابي عوف ويروى عن سفيان الثوي قال حدثنا ابو الجحاف وكان مرضيا هذا رواه ابن عدي في كتابه الكامل باسناده المتصل الى سفيان السوء انه قال هذا الشيء انه قال هذا

00:48:14 الشيء. ووقع في كتاب -

ان سفيان قال عن ابي الجحاف كان مرجعيا او كان موجنا كان مبدئاً طبعاً وهذا تصحيح والصح هذا تصحيح والصواب انه كان مرضيا كما هنا وكما ايضا عند ابن عادل في كتابه الكامل. طبعاً اه ثبت عن ابن عباس باسناد اصح من هذا الاسناد عند عبد الرزاق في

00:48:34 كتابه المصنف -

وايضا عند آآ ابن المنذر في كتابه الاوسط من طريق ابن الجويج عن عطاء عن ابن عباس انه قال انما الماء من الماء وسكت ولم يذكر الاحتلام فهذا يعني يبدو انه مخالف لقول ابن عباس هذا الآخر. فيبدو ان هذا الاسناد ضعيف وان كان يعني يجاله - 00:48:54

لا بأس بهم لكن اه هواية استقالة عن ابن عباس تخالف ما روى الشريف عن ابي الجحاف عن عكرمة ولعل هنا ايضا ابو الجحاف اخطأ

او شريك اخطأ والدليل على ذلك كما ذكرنا ان ابن جويد روى عن عطاء عن ابن عباس وطبعا هذا يعتبر من اصح الاسانيد على وجه الارض وابن - [00:49:14](#)

الصلح في التحديث بينه وبين عطاء. فانت فانت فالشبهة تدليسه. قال انما الماء من الماء واقتصر على هذا الشيء ولم يذكر الاحتلام. ثم قال ابو عيسى في الباب عن عثمان بن عفان وحديث عثمان بن عفان في الصحيحين انه سأل الرسول عليه الصلاة والسلام عن الشاص اذا جامع ولم ينزل فقال توطأ - [00:49:34](#)

مثل وضوءك للصلاة. وعلي ابن ابي طالب ايضا هذا في البخاري والزبير بن العوام والزبير وطلحة. وابو ايوب ونعم وابي ايوب وابي سعيد. طبعا جميع حديث هؤلاء اه او وقت او احاديث هؤلاء في الصحيحين. وحديث ابو سعيد كما ذكرنا في صحيح مسلم وفي غيبه - [00:49:54](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الماء من الماء كما تقدمنا هذا في صحيح مسلم واصل الحديث ابو سعيد في صحيح البخاري اي نعم روي عن عثمان هذا وهذا. يبدو ان عثمان في نهاية حياته تراجع عن هذا القول. عنا هذا وهذا ثابت وهذا ثابت ايضا - [00:50:14](#)

نعم لا لا نقف على هذا الحديث. هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. باب في من يستيقظ فيرى بللا ولا يذكر احتلاما نعم بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - [00:50:34](#)

اما بعد فقال ابو عيسى الترمذي حدثنا احمد بن منيع. نعم هو ابن عبد الرحمن البغوي. هو ابن عبد الرحمن البغوي ابو جعفر الاصم وهو ثقة حافظ من الطبقة العاشرة وتوفي عام اربعة واربعين ومائتين. قال حدثنا حماد بن خالد الخياط هو ابو عبد الله - [00:50:49](#) هو في المدني وهو ثقة متقن فاضل وهو ثقة متقن فاضل. من الطبقة التاسعة عن عبد الله ابن عمر عن عبد الله ابن عمر هو العمري عبدالله ابن عمر ابن حفص ابن عبيد الله ابن عاصم ابن عمر ابن الخطاب - [00:51:09](#)

وهو من الطبقة السابعة وتوفي عام واحد وسبعين ومئة. وقيل عام ثلاثة وسبعين او اثنين وسبعين. الا خلاف بينهم في وفاته وعبدالله بن عمر وقع فيه خلاف لكن ذهب الجمهور الى تضعيفه والى تليينه وانه لا يحتج به - [00:51:29](#)

حتى ان ابا احمد الحاكم قال هو ليس بالقوي عندهم. وابو احمد الحاكم كما ذكرنا سابقا يلخص اقوال من سبقه. ابو احمد الحاكم رحمه الله الله في منهجه انه يلخص اقوال من سبقه من العلماء لا يحكم هو بنفسه وانما - [00:51:46](#)

يلخص اقوال العلماء السابقين في هذا الرجل. وهنا قال ان هذا الشاص ليس بالقوي عندهم. وايضا قد جرح جرحا مفسرا فقال عن الامام احمد يزيد في الاسانيد ويخالف. وايضا وصف بالخطأ - [00:52:03](#)

فلعل الاقرب والله اعلم انه لا يحتج به وانه فيه ضعف ليس بضعيف لا وانما فيه ضعف عن عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي المدني وهو ثقة سبت وهو ثقة سبت متقن - [00:52:19](#)

من الطبقة الخامسة وتوفي عام سبعة واربعين ومئة وقد اخرج له الجماعة وهو اخو عبد نعم وهو اخو عبدالله ابن عمر وهو اخو عبدالله ابن عمر لكن عبيد الله كما ذكرت ثقة ثابت متقن وهو مكثر من الحديث وموصوف ايضا بالفقه عن القاسم بن محمد هو ابن ابي بكر الصديق - [00:52:38](#)

وهو ايضا ثقة امام فقيه من كبار الطبقة الثالثة وتوفي عام ستة ومئة وقد اخرج له الجماعة عن عائشة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما. قال يغتسل. وعن الرجل يرى انه - [00:53:01](#)

قد احتلم ولم يجد بللا قال لا غسل عليه قالت ام سلمة يا رسول الله هل على المرأة هل على المرأة ترى ذلك غسل؟ قال نعم ان النساء شقائق الرجال - [00:53:21](#)

هذه المسألة وقع فيها خلاف بين العلماء فذهب بعض العلماء الى ظاهر هذا الحديث فقال اذا وجد الشاص بللا في ثيابه ولم يتذكر احتلاما فيجب عليه ان يغتسل هذا الحديث وايضا لاحاديث تقضى في معنى هذا الحديث. فحديث ام سلمة في الصحيحين انها

سادة الرسول عليه الصلاة والسلام عن الاحتلام - [00:53:34](#)

هل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت؟ قال نعم اذا رأت الماء قال نعم اذا رأت الماء فقيد هذا بوجود الماء. وكذلك ايضا نعم حديث مسلم في الصحيحين ونعم حديث مسلم في - [00:53:59](#)

الصحيحين عن ام سليم انها هي التي سألت الرسول صلى الله عليه وسلم وايضا جاء هذا من حديث انس كما في صحيح مسلم وايضا من حديث عائشة وهو ايضا في صحيح مسلم - [00:54:13](#)

وزهب بعض العلماء الى انه لا يغتسل حتى يتأكد ان هذا البلل اتي من المنى ان هذا البلل هو منى حتى يتأكد لذلك فهنا يجب عليه الاغتسال. وابن المنذر في كتابه الاوسط ذكر آآ هذين القولين. وجعل في المسألة خلاف - [00:54:25](#)

كما ذكرت في بداية حديثي لكن لا اقبل ان ليس بين القولين اختلاف. وان اصحاب القول الاول لا يجيبون الغسل مطلقا حتى يتأكد الشاخص ان هذا منى ما في شك انها قد تكون طوبة في الثياب من غير المنى قد يكون مثلا هذا عرقا او مديا او ما شابه ذلك - [00:54:45](#)

فلا يجب الغسل حتى يتأكد الشاخص ان هذا الاثر اتي من قبيل المنى وكما ذكرت ابن المنذر جعل بين نعم جعل في المسألة اختلاف لكن اقرب والله اعلم ان ليس بين القولين اختلاف. وان الشاخص اذا - [00:55:03](#)

اسوا في ثيابه وتأكد ان هذا الاسد هو منى فهنا يجب عليه ان يغتسل نعم قال ابو عيسى وانما روى هذا الحديث عبد الله ابن عمر عن عبيد الله ابن عمر حديث عائشة في الرجل يجد البللا ولا يذكر احتمالا وعبد الله ابن - [00:55:21](#)

ان عمر ضعفه يحيى ابن سعيد من قبل حفظه في الحديث. كما ذكرت الجمهور على تضعيف عبد الله بن عمر نعم طبعاً ابو عيسى هنا عندما ضاعف هذا الشاخص او نقل تضعيف يحيى بن سعيد القطان - [00:55:38](#)

لهذا الشاخص يرى ان هذا الحديث ضعيف وانه معلول بعبد الله بن عمر. العمري. وهذه طبعاً علة في الاسناد وكذلك ايضا علة اخرى في فكما ذكرت ان القصة في الصحيحين من طرق عن عائشة نعم ان القصة في صحيح مسلم عن عائشة - [00:55:53](#)

وليس فيها ذكر هذا الشيء. القصة في صحيح مسلم عن عائشة ان ام سليم سألت الرسول صلى الله عليه وسلم عن المرأة تحتلم فقال عليها ان تغتسل اذا رأت البلل. قال عليها ان تغتسل اذا رأت الماء. قال عليها ان تغتسل اذا رأت الماء. وهذا التفصيل الذي في بداية - [00:56:11](#)

حديث وان كان معناه موجود في حديث اه عائشة الذي في صحيح مسلم لكن ليس موجودا اه بهذه الالفاظ هذا اللفظ طبعاً صحيح او هذا الحديث صحيح لانه جاء من طريق اخر عند مسلم في صحيحه لكن ليس بهذا اللفظ وانما باللفظ الاخر الذي عند مسلم - [00:56:31](#)

فالحديث يكون معلول من جهتين اه الجهة الاولى عبد الله بن عمر فيه ضعف كما ذكرنا من ناحية حفظه والعلة الثانية هي ان هذا المتن او ان هذا الحديث مروي في صحيح مسلم وليس فيه هذه الالفاظ وان كان معناه موجودة لكن ليس فيه هذه الالفاظ - [00:56:53](#)

ينبغي طبعاً اه الانتباه الى الالفاظ فهنا آآ اللفظ الموجود عند مسلم ليس كما ذكرت ما في هاي الالفاظ فاللفظ الصحيح لهذا الحديث هو ما اخرجه مسلم في صحيحه نعم اما تخريج الحديث - [00:57:13](#)

اخرجه ابو داود وابن ماجة وعبد الرزاق في كتابه مصنف ابن ابي شيبة والدارمي وابن الجاود في كتابه المنتقى وابن المنذر في كتابه الاوسط وقالت كل ما في اسناده والبيهقي واحمد في مسنده - [00:57:30](#)

طبعاً كلهم من طريق عبد الله بن عمر وكلهم من طريق عبد الله ابن عمر به ماذا قال؟ نعم وهو ده السؤال عن اي شيء نعم والله ما ادري عن هذا الشيء قد يكون نسخة اخرى ما ادري عن هذا الشيء قد يكون نسخة اخرى. لابد من التأكد من هذا الشيء - [00:57:48](#)

وطبعاً النسخ المطبوعة لا يعتمد عليها كثيراً. كثير ما يقع فيها الخطأ. وتعرف انت ايضا انه يقع كثير ما يقع بين النسخ اختلاف. فما ينبغي على الشخص ان يجزم بنفي شيء حتى يتأكد ان هذا الشيء لم يرد. واللي عرف ان ابن معين وثقه في رواية وفي رواية ضعفه - [00:58:08](#)

انت واجهت التهذيب وواجهت الكامل لابن عدي الميزان ما ذكره مواجهة التهذيب لا لا وتواجه التهجير لا وتواجه التهذيب ثم يعني تتأكد من هذا الشيء اي نعم. طبعاً هذا اللفظ ايضا جاء في طرق اخرى لكن يبدو ان هذه الطرق الاخرى لا تصح - [00:58:27](#)

يبدو ان هذا اللفظ لا يصح ايضا لان كما ذكرت اه قصة ام سليم في الصحيحين مروى بعدة اسانيد وليس فيها هذا اللفظ وكذلك ايضا اه حديث عائشة كذلك ايضا في صحيح مسلم وليس فيه هذا اللفظ - [00:58:48](#)

والحافظ عبد الحق الاشبيلي ظعف اه هذا اللفظ فايضا هذا اللفظ لا يصح طبعاً وان كان معنى الحديث الاول موجود لكن بهذا اللفظ كما ذكرت ما يصح بهذا اللفظ لا يصح - [00:59:05](#)

طبعاً كما نعم اللفظ الاخير النساء شقائق الرجال له اساليب قوية لكن الذي يمنعنا من تصحيح من تصحيحه ان هاي الاسانيد مخالفة لما هو واصح من عندها ان هاي الاسانيد مخالفة لاسانيد اخرى اصح منها. فكما ذكرت حديث سليم او قصة سليم لها عدة طرق وليس فيها هذا - [00:59:18](#)

اللفظ باب ما جاء في المني والمذي. اي نعم. قال ابو عيسى حدثنا محمد بن عمه السواق البلخي. محمد بن عمه حكم عليه الحافظ بن حجر بانه او صدوق وفي ترجمته في التهذيب ليس فيه توثيق وانما فيه قول او بزروع غازي كان شيخاً صالحاً كان شيخاً صالحاً - [00:59:38](#)

لكن روى عنه كبار الحفاظ وهنا روى عنه الترمذي وكذلك ايضا الحافظ ابو زرعة الرازي وهو عنه. وكما ذكرنا سابقاً ان الشخص اذا روى عنه كبار الحفاظ يدل هذا على تقوية هذا الشخص - [01:00:00](#)

وذكرنا ايضا سابقاً ان الشاص رضي الله عنه بعض الصحابة يدل على تقوية هذا الشخص كما استدلل الحافظ ابن حجر على تقوية مروان ابن الحكم برواية بعض الصحابة عنه وكذلك ايضا اذ روى عن هذا الشاص شاص معروف بانه لا يول عن ثقة - [01:00:12](#)

فايضا يعتبر هذا تقوية لهذا الشخص. فمحمد ابن عمه السواق البلخي وهو عنه ابو زرعة روى عنه ايضا ابو عيسى الترمذي كما هنا قال عنه بزوعة كان شيخاً صالحاً فلاقى بانه لا بأس به وانه صدوق. كما قال الحافظ بن حجر. وذكر ان البخاري ان البخاري قد روى عن هذا - [01:00:30](#)

الشاص لكن وقع اه خلاف في ان البخاري روى عن هذا بعينه بعضهم قال انه روى عن شاص اخر غير السواق البلخ لكن ابو زهرة رضي الله عنه وايضا كما ذكرت او كما هنا ابو عيسى الترمذي - [01:00:50](#)

قال حدثنا هشيم هشيم هو ابن بشير ابن القاسم ابن دينار الواسطي السلمي من الطبقة السابعة وتوفي عام ثلاثة وثمانين ومئة وهو شيء ثقة حافظ متقن وهو شيء ثقة حافظ متقن - [01:01:07](#)

توفي عام ثلاثة وثمانين ومئة وقد اخرج له الجماعة. عن يزيد ابن ابي زياد هو الهاشمي مولا هم يزيدن ابي زياد الهاشمي مولا هم الطبقة الخامسة وتوفي عام ستة وثلاثين ومئة. وبعضهم قالته في عام سبعة وثلاثين ومئة - [01:01:25](#)

وفي يزيدنا ابي زياد اختلاف فبعضهم ذهب الى تقويته وتوثيقه وبعضهم ذهب الى تضعيفه. ولما كان لا يحتج به هذا هو الاقرب وان حديثه على قسمين والدليل على انه لا يحتج به من عدة اوجه - [01:01:42](#)

الاول ان الجمهور ذهبوا الى تضعيفه. ان الجمهور ذهبوا الى تضعيفه فالامام احمد. وكذلك ايضا علي ابن المديني وكذلك ايضا يحيى ابن معين نعم علي ابن المدينة ما اظن ضعفه. نعم. لكن ابن معين وابو زرعة عوازي وابو حاتم الغازي. ويعقوب نشيب السدوسي - [01:02:00](#)

غيرهم فالجمهور ذهبوا الى تضعيف هذا الشاص هذا الدليل الاول والدليل الثاني ان من ضعفه نعم آآ قد فسر جرحه ان من ظعفه ظعفه بجرح مفسر فوصفه بكثرة ووصفه ايضا بالاوهام وصفه بكاسة الخطأ ووصفه ايضا بالاوهام - [01:02:20](#)

فالجروح مفصل مقدم على التوثيق المجل كما هو معروف. وان كان هذا ليس على اطلاقه. لكن ايضا يعتبر بهذا. والدليل الثالث على تضعيفه ان له احاديث منكورة. ان له احاديث كثيرة من كرة وهاي الاحاديث تدل على تضعيفه - [01:02:43](#)

فمن الاحاديث التي انكرت عليه حديث او آيات السود تأتي نحو المشرق فاذا رأيتم رايات السود وقد اتت من نحو المشرق فاتوها ولو

حبوا على الثلج فان فيها خليفة الله المهدي - 01:03:02

قال الحديث منكر اسناد ومتنى لان المهدي كما ثبت لا يخرج من قراسان او لا يأتي من خواسان وانما الذي يأتي من خوسان هو الدجال وليس المهدي فهذا من الاحاديث التي انكرت على آ على يزيد ابن ابي زياد. كذلك ايضا حديث اخر رواه عنه ابو داوود في كتابه السنن - 01:03:17

رواه ابو داوود عن الامام احمد قال حدثنا هشيم قال اخبرنا يزيد ابن ابي زياد. قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي نعم عن ابي سعيد الخدري مرفوعا قال يقتل المحرم الحية والعقرب والفويسقة ويرمي الغراب ولا يقتله ويرمي الغراب ولا يقتله. طبعا هذا اللفظ او - 01:03:37

الحديث فيه نكاسة في نهاية الحديث نكاسة وهي انه يرمي الغراب ولا يقتله. وهذا مخالف لما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عمر انه يقتل الغراب ان المجرم يقتل الغراب وهنا يقول يرمي الغراب ولا يقتله. وكذلك ايضا مخالف لحديث ابي هريرة الذي في معنى حديث ابن - 01:03:57

عمر وحديث ابو هويرة رواه ابو داوود واسناده جيد. فهذه اللفظة فيها نكارة والحمل فيها او في هذا الحديث على يزيد ابن ابي زياد ايضا حديث اخر فروى ابن عيينة عن عبد الرحمن نعم روى ابن عيينة عن يزيد ابن ابي زياد عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن البواء ابن - 01:04:17

قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلاة رفع يديه. واذا اراد ان يركع واذا رفع رأسه من الركوع. قال سفيان لما قدمت الكوف سمعته يقول يرفع يديه اذا افتتح الصلاة ثم لا يعود - 01:04:39

فهنا آ يزيدنا بزيادة وهو الحديث على اللفظ الصحيح ثم آ رواه على اللفظ الذي ليس بصحيح وهو انه كان يرفع يديه افتتح الصلاة ثم لا يعود ما في شك ان هذا اللفظ منكر لانه مخالف لما ثبت في الصحيحين وفي غيرهما من حديث ابن عمر وايضا من حديث علي و - 01:04:57

عن غيرهم ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يرفع يديه اذا كبر واذا ايضا كبر لو كوع واذا رفع رأسه من الركوع فهنا يزيدن ابي زياد وهو حديث مخالف لما ثبت في الصحيحين وفي غيرهما. كذلك ايضا هناك حديث اخر رواه عنه شعبة - 01:05:17

عن مقسم رواه عنه شعبة عن نعم عن يزيد يعني عن يزيد ابن ابي زياد عن مقسم عن ابن عباس ان الرسول صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم صائم. هذا اللفظ ليس بصحيح والذي ثبت في صحيح البخاري ان الرسول عليه الصلاة والسلام احتجم وهو محرم - 01:05:37

واحتجم وهو صائم. هذا اللفظ الصحيح. احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم والعلة هي من يزيد ابن ابي جياذ لان جميع الرجال سقات وكذلك ايضا روى ابن عادي في الكامل قال اخبرنا احمد بن المثنى وهو ابويا على الموصلي قال حدثنا احمد ابن ابراهيم الموصلي قال حدثنا - 01:05:54

صالح بن عمر عن يزيد ابن ابي زياد عن عبد الرحمن ابن ابي ليلة عن البواء ابن عازب مرفوعا من قال للمدينة يثرب فليستغفر الله هي طابة ايضا هذا الحديث فيه نكارة وتفاوت به يزيد ابن ابي زياد - 01:06:17

وان كان الذي ينبغي هو تسمية المدينة تسمية نعم تسميته بالمدينة او مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم او طيبة اما فما في شك ان هذا ما ينبغي لان الرسول عليه الصلاة والسلام غير اسمها. وفي صحيح البخاري او في الصحيح ان الرسول عليه الصلاة والسلام - 01:06:32

ام عندما ذكر مهاجرة الى المدينة قال اه يقولون هي يثرب وهي المدينة يقولون يثرب وهي المدينة يقولون يثرب وهي المدينة. فهنا الرسول كانه يعني كره تسميتها لكن يزيدنا بزيادة تفوت بهذا الحديث - 01:06:52

فهنا الاحاديث المنكرة التي انكت على يزيد فيه تضعيف يزيد ابن ابي زياد وهو الراجح انه لا يحتج به لكن يقبل الحديث في الشواهد والمتابعات فحديثه على قسمين حديث على قسمين طبعا فلة لا يحتج به لكن حديثه القديم اقوى من حديثه المتأخر

الحديث القديم اقوى من حديث المتأخر لانه رحمه الله - 01:07:12

الله عندما تقدمت به السن آآ تغير حفظه واخذ يقبل التلقين واخذ يقبل التلقين. ووصف بالاختلاط وممن وصفه بالاختلاط وابن حبان وكذلك ايضا العجلي وكذلك ايضا الدواء قطني وكذلك ايضا البخاري. وصفوه بالتغير وبالاختلاط - 01:07:36

وانه اخذ يقبل التلقين. فحديث القديم اقوى من حديث المتأخر لكنه في جميع الحالتين لا يحتج به طبعاً الذي ذهب الى تقويته هو احمد بن صالح المصوي فقال عنه ثقة. وكذلك ايضا العجل قواه وايضا يعقوب ابن سفيان الفساوي - 01:07:58

وابن حبان فصل في حاله فقال حديث القديم يعتبر صحيح وحديث المتأخر يعتبر ليس بصحيح لانه اختلط طبعاً والجواب عن تقوية من قواه او نعم او توثيق من وثقه الجواب على هذا كما يعني ذكرنا في الادلة او كما ذكرنا الادلة - 01:08:19

التي تفيد تضعيف يزيد من البيهقيات. وذكرنا سابقاً ان احمد ابن الصالح المصري رحمه الله معروف بالتساهل. احمد بن صالح رحمه الله معروف بالتساهل الكثير ما يوثق الضعفاء فهنا وثق هذا الشاص والجمهور على تضعيفه كذلك ايضا عبد الرحمن بن زياد نبي انعم

الافريقي ايضا نص على توثيقه وهو ضعيف لا يحتج به او فيه - 01:08:38

لا يحتج به. ومع ذلك احمد بن صالح وثق وكذلك ايضا ابن لهيعة. والجمهور على تضعيفه لكن احمد بن صالح ايضا ذهب الى توثيقه. فاحمد بن صالح رحمه الله معروف بالتساهل في هذا المجال. وكما هو معروف انه يؤخذ بقول المعتدل. وكذلك ايضا مثله ابن حبان

فابن حبان - 01:09:00

الله معروف بالتساهل نعم لكن لكن ابن حبان رحمه الله يتشدد في نوعين من النواة كما ذكرنا سابقاً يتشدد في الشاص المختلط فيقول ان حديثه لا يحتج به مطلقاً كما ذهب الى تضعيف عازم محمد ابن الفضل السدوسي مطلقاً كما ذهب ايضا الى تضعيف آآ

الجويج نعم الجويج - 01:09:20

او المسعودي مع ان المسعودي او الجويوي كذلك ايضا محمد بن الفضل السدوسي حديث متميز فحديث قديم صحيح المتأخر فيه كلام ثلاثين من حبان ذهب الى تضعيف مطلقاً. والنوع الثاني من الرواة الذين بن حبان يذهب الى تضعيفهم اذا كان الشاص -

01:09:42

ببدعة كما ضعف حميد بن عثمان الرحبي وحويد بن عثمان ثقة بالاتفاق. وهو ثقة سبت ومع ذلك بن حبان ضعفه والسبب الذي حمل ابن حبان والله اعلم على تضعيفه انه يعني موصوف ببدة آآ النصب - 01:10:02

لكن في الغالب رحمه الله يتساهل وكذلك ايضا العجل المعروف بالتساهل ويعلم هذا اذا تتبعت اقواله وايضا العلامة المعلمي رحمه الله نص على تساهله وكذلك ايضا يعقوب ابن سفيان الفاسي رحمه الله له عبارات لينة في الجرح - 01:10:20

فاللقب هو اه تضعيف يزيد ابن ابي زياد وانه لا يحتج به لكن يقبل الحديث في الشواهد والمتابعات وحديث القديم اصح من حديث المتأخر طيب لعله يجيب عنا فيما بعد - 01:10:37

قال وحدثنا محمود بن غيلان هو العدوي مولا هم المروزي. وهو ثقة بالاتفاق من الطبقة العاشرة. وتوفي عام تسعة وثلاثين ذكر انه توفي عام تسعة واربعين ومائتين. الاختلاف بينهم في وفاته - 01:10:51

قال حدثنا حسين الجوع في حسين وابن علي الجوعفي. وهو من الطبقة التاسعة وتوفي عام ثلاثة. نعم توفي عام اربعة عقد عام ثلاثة او خمسة ما تذكر لكن توفي ذكر انه توفي عام اربعة ومائتين - 01:11:06

وهو ثقة متقن سبت وهو ثقة متقن سبت فاضل. من الطبقة التاسعة عن زائدة ابن قدامة الثقفي ابو الصلب الكوفي وهو ايضا سقة متقن للطبقة السابعة وتوفي عام ستين ومئة. عن يزيد ابن ابي زياد عن عبدالرحمن ابن ابي ليلى هو الانصاري - 01:11:22

القاضي المدني وعبدالرحمن ثقة بالاتفاق وهو امام مشهور وقد اخرج له الجماعة وهو من الطبقة السادسة وتوفي عام ثلاثة وثمانين وفي عام ثلاثة وثمانين عن علي قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المدي فقال من المدي الوضوء ومن المني الغسل -

01:11:42

طبعاً هاي المسألة لم يقع فيها خلاف بين العلماء. فالمضي اذا املى الشاص اه يجب عليه ان يتوضأ. وقد نقل ابن منذر الاجماع على هذا

الشيء وكذلك ايضا الحافظ ابن حجر بالفتح نقل الاجماع على ان المسجد اذا خرج من الانسان يجب عليه ان يتوضأ - [01:12:02](#)

لكن نقل آآ ان هناك خلافا في هذه المسألة فالامام مالك في كتابه الموطأ بوب قال باب العفو عن المزيد نعم قال باب العفو عن

المذي او قريب من هذا التبويب ثم روى باسناده عن سعيد بن المسيب ان شخصا سأله قال اني اجد - [01:12:22](#)

اه كاني يخرج من عندي شيء ثم انصرف من الصلاة فقال لا نعم فقال له لو سال على فخذي لما انصرفت من الصلاة قال لو سال فخذ

الى ما انصرفت من الصلاة فكأن الامام مالك يعني فهم من هذا الشيء ان سيدنا المسيب لا يرى ان المذي آآ - [01:12:42](#)

الوضوء مع ان هذا محتمل يعني قد يكون هذا بولا او قد يكون مزيا او قد يكون شيئا اخر. وبعضهم حمل هذا القول عن سعيد بن

المسيب على اه على من به سلس على من به سلس ومعروف ان الشاص الذي به سلس البول او المذي اه اذا خرج منه هذا البول او

هذا المذي لا - [01:13:02](#)

لا يجب عليه ان يتوضأ اذا توضأ ثم خرج منه البول او المذي لا يجب عليه ان يتوضأ لان هذا الشخص معذوب ومصاب بهذا الشيء. ولا

يكلف الله نفس نفسا الا وسعها - [01:13:22](#)

فالبادي وايضا كذلك الزوقاني حملوا قول سعيد بن المسيب على هذا الشيء. قالوا ان سعيد يقصد من به سلس والمعروف نعم كما

ذكرت ان الشخص اذا كان به سلس يعني يجب عليه ان يتوضأ اذا دخل وقت الصلاة - [01:13:35](#)

واذا خرج منه اثناء الصلاة لا يجب عليه ان يعيد الوضوء لانه معدوم. نعم واما نعم لكن اختلف في من حيس آآ نجاسته. اكتب في

المد من حيث نجاسته ففيه ثلاثة اقوال. القول الاول ان المذي نجس. وهذا هو قول - [01:13:52](#)

الجمهور هذا هو قول الجمهور كالامام مالك وكذلك ايضا آآ كذلك ايضا الحنفية والشافعية ذهبوا الى نجاسة وهو رواية في مذهب

الامام احمد والقول الثاني ان المذي طاهر وليس بنجس - [01:14:12](#)

وهذا ايضا قول في مذهب الامام احمد واختاره ابو الوفاء بن عقيل. وذهب اليه من اهل الحديث ابن خزيمة رحمه الله في كتابه

الصحيح وكذلك ايضا تلميذه ابو حاتم بن حبان في كتابه الصحيح فذهبوا الى طهارة المذي. والقول السادس هو ان المذي -

[01:14:31](#)

نجس لكن نجاسته مخففة لكن نجاسته مخففة وهو رواية عن الامام احمد واختار هذه الرواية شيخ الاسلام ابن تيمية واستدل على

ذلك بما ثبت في حديث علي الذي رواه مسلم في صحيحه - [01:14:51](#)

طبعاً في بعض الفاظ هنا الحديث في الصحيحين بل في الكتب الستة لكن في بعض الفاظ هذا الحديث في صحيح مسلم قال

يكفيك منه التوضح او قال نعم. قال وما اصاب ثوبي؟ قال ان ضحوا. وكذلك ايضا كما سوف يأتي في حديث عبيد بن السباق آآ عن

سهل بن حنيف قال - [01:15:07](#)

ايضا يكفيك ان تمضحه قال يكفيك ان نعم قال يكفيك ان تأخذ كفا من الماء فتنضح به ثوبك. فهذا يفيد بان المني نعم هذا يفيد بان

المذي نجس لكن نجاسته مخففة لانه اكتفى به آآ بالنضح. كما هو الحال في - [01:15:27](#)

اه بول الطفل الذي لم اه نعم الطفل الذي لم يفطم. فكما هو معروف ان بول الطفل نعم بول الطفل الذي لا زال في بضاعة ان نجاسته

نجاسة مخففة في بوله نجاسته نجاسة مخففة. فكذلك ايضا المذي - [01:15:47](#)

وحجة القول الاول بان المني نجس هو ما ثبت ايضا في حديث علي في بعض رواياته وهي في الصحيحين قال يعني امره بان يغسل

ما اصاب منه المذي. امره بان يغسل ما اصاب منه المذي. وقالوا هذا فيه دليل على نجاسة هذا الشيء - [01:16:07](#)

وحجة القول الثاني ان الرسول عليه الصلاة والسلام في حديث عبيد بن السباق وايضا في حديث علي قال يكفيك منه الوضوء قال

يكفيك منه الوضوء ثم في حديث علي ان السائل وهو المقداد او عمار بن ياسر سأل الرسول عليه الصلاة والسلام عما اصابه فقال

يعني - [01:16:27](#)

اه اغسله فقوله يكفيك منه الوضوء قالوا ان هذا يفيد ان المشي ليس بنجس لانه لو كان نجسا كان الرسول صلى الله عليه وسلم لم

يقتصر على هذا القول لانه - [01:16:46](#)

ولا يجوز السكوت عن البيان عند موضع الحاجة لكن على الأقل هو قول شيخ الاسلام ابن تيمية جمعا بين الادلة جمعا بين الادلة وقلنا عندما آ يكون هناك اختلاف او عندما يكون يعني يظهر من الادلة اختلاف فهذا الواجب والجمع بين الادلة مهما امكن. وعندما نقول بهذا القول يكون فيه - [01:16:58](#)

جمعا بين الادلة. ولا نسقط آ اي دليل من هذه الادلة. والله اعلم ان المذي نجس لكن نجاسته مخففة نعم ثم قال ومن المني الغسل. طبعا هذا ايضا هذه المسألة لم يقع فيها خلاف. وان الشاص اذا امن يجب عليه ان يغتسل - [01:17:22](#) لكن الخلاف في طهاوة او نجاسة المني فايضا في هذه المسألة ثلاثة اقوال. القول الاول بان المني نجس وهذا مذهب المالكية وكذلك ايضا اه نعم هذا مذهب المالكي وغيرهما. ذهبوا الى نجاسة المني. والقول الاخر اه ان - [01:17:45](#) طه ليس بنجس وهذا قول اصحاب الحديث فالامام الشافعي وايضا الامام احمد واسحاق مغاهية وابن خزيمة وابن حبان وغيرهم ذهبوا الى طهاوة علمني والقول الثالث في هذه المسألة هو مذهب الحنفية وهو التفصيل في المني فقالوا يجب غسل او رطب منه يجب - [01:18:07](#)

او رطب منه واما اليابس يكتفى بفوقه. اليابس يكتفى بفوقه. طبعا والواجب والله اعلم هو القول الثاني وهو ان المجلس وهو ان المني ليس بنجس بل هو طاهر. لانه ثبت في حديث عائشة الذي اخرج مسلم في صحيح وغيره. انها كانت تفك المني من ثوب - [01:18:27](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم لو كان من بني نجس لما اكتفت بفوقه بل كان غسلته. فالراجح هو ان من بني طه وليس بنجس لحديث عائشة كذلك ايضا ثبت اه نعم كذلك ايضا ثبت عن ابن عباس ان علمني طاهر وليس بنجس وقال - [01:18:47](#) عنك ولو بازخرة كما سوف يأتي. وطبعا نقل خلاف بين الصحابة فنقل عن عمر انه كان يرى نجاسة المني لكن المنقول عنه عمر ليس بظاهر او ليس بصحيح ليس بصحيح في هذا. مع ان الاسناد الذي نقل عن عمر تعني فيه جهالة وان كان بعض الذهب الى تصحيحه - [01:19:07](#)

لكن فيه جهالة نوعا ما لكنه ليس بصريح فما عرف خلافا بين الصحابة على آ طهاوة المني نعم ما في شك انه ينسب للصحابة ان بعضهم قال بنجاسته لكن يعني ما وجدنا هذا ثابتا باسناد صحيح عن اه الشخص الذي نسب اليه - [01:19:27](#) فهذا يوجه ايضا على ان المني طاهر وليس بنجس وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية وكذلك ايضا تلميذ العلامة ابن القيم وتوسع ابن القيم رحمه الله في والادلة على هذا الشيء في كتابه الفوائد - [01:19:48](#) او اعلامي موقعي ما اذكر فعقد مناظرة بين من يقوم بنجاسة المني وبين من يقود بطهاوته ثم ساق الادلة على طهاوة المني فلاقوه وصحابته والله اعلم نعم قال وفي الباب عن المقداد ابن الاسود وابي ابن كعب. طبعا قبل ان تنتقل الى حديث المقداد من الاسود نذكر - [01:20:03](#)

من روى حديث علي فروى حديث علي ابن ابي شيبه في كتاب مصنف والامام احمد في مسنده وايضا ابنه عبد الله في زوائد المسند وكذلك ايضا ابن ماجة والطحاوي في شرح معاني الآثار. كلهم من طريق يزيد ابن ابي زياد به. كما ذكرت ابو عيسى يقول عنها - [01:20:25](#)

هذا الحديث هذا حديث حسن صحيح لكن الاقرب ان هذا الحديث ليس بحديث حسن صحيح بل ان فيه يزيدنا ابن زياد وهو كما ذكر او نعم وهو كما ذكرنا انه لا يحتج به - [01:20:47](#)

وكذلك ايضا هناك علة اخرى في المتن. فقصة علي مضوية في الصحيحين باسانيد كثيرة بل هي متواترة. ان علي اه المقداد من الاسود وامر ايضا عمار بن ياسر ان يسأل الرسول صلى الله عليه وسلم عن المذي - [01:21:01](#) وطبعا لم يذكر فيه ان علي هو الذي سأل وكذلك ايضا نعم طبعا وان كان بعض الروايات ان علي هو الذي سأل لكن هذا المتن لم يذكر في حديث علي الصحيح ان هذا المتن او بهذا اللفظ لم يذكر في حديث علي الصحيح - [01:21:20](#) فهو ضعيف من جهة الاسناد وكذلك ايضا ضعيف من جهة المتن نعم فاخذ البخاري في صحيحه والامام مسلم وابو عوانه وابن ابي

شعبة وعبد الرزاق واحمد والطيايس في الكبرى وفي الصغرى والبيهقي والطحاوي في شرح معين الاسار كلهم منطبق الاعمش عن منذ يستوي عن محمد ابن علي عن علي انه امر المقداد ان يسأل رسول الله - [01:21:37](#)

صلى الله عليه وسلم عن المذي فقال فيه الموضوع. هذا هو اللفظ الصحيح لهذا الحديث. هذا هو اللفظ الصحيح لهذا الحديث. وليس فيه ذكر نعم هذا الذي ذكره يزيد ابن ابي زياد - [01:22:01](#)

وكما ذكرت الحديث له طرق كثيرة عن علي بل هو متواتر عن علي رضي الله عنه بل هو متواتر عن علي رضي الله عنه وذكر اه النسائي في كتابه السنن وايضا طحاوي في كتابه شرح معاني الآثار اسانيد كثيرة لهذا الحديث عن علي رضي الله عنه. واما - [01:22:15](#)

اسم مقدادنا الاسود فاخرجه الامام مالك الموطأ عن ابي النظر عن سليمان ابن يسار عن المقداد ابن الاسود. ان عليا امره ان يسأل له رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل يمزي - [01:22:35](#)

ثم طبعا امره بان يتوضأ نعم ورواه عن الامام مالك الشافعي وعبد الرزاق وابو داود والنسائي وابن داود وابن خزيمة وابن حبان والبيهقي وابن حزم في تابع المحلى كلهم من طريق الامام مالك. ووقع في صحة هذا الحديث اختلاف - [01:22:50](#) ومنشأ هذا الاختلاف هل سمع سليمان بن يسار من المقداد من الاسود ام لم يسمع؟ فذهب ابن خزيمة وابن حبان الى سماعه ونص ابن حبان في كتابه الصحيح على انه سمع - [01:23:11](#)

فقال ان المقداد توفي في سنة ثلاثة وثلاثين. وسليمان ابن يسار توفي في عام اربعة وتسعين. وقد سمع منه اي من المقداد وهو دون العشر سنين وخالفهم الحافظ البيهقي فنقل عن الامام الشافعي نعم ان مولد سليمان ابن يسار عام سبعة وعشرين او بعدها - [01:23:25](#)

فحديث عن المقداد مرسل واختار هذا القول الامام البيهقي وايضا ذهب الى هذا الحائض ابن حجر وهو الارجح. الارجح انه منقطع لانه لم يثبت سماع المقداد لانه لم يثبوا السماع سليمان ابن يسار من - [01:23:47](#)

وان الواسط بينهما هو عبدالله بن العباس. فاخرج الامام مسلم في صحيحه وابو عوانه والطحاوي وابن خزيمة والبيهقي كل عن ابيه عن سليمان ابن يسار. عن عبدالله بن عباس ان علي امر المقداد بان يسأل الرسول - [01:24:06](#) صلى الله عليه وسلم. فهذا الاسناد يفيد بان الواسطة بينهما هو عبدالله بن العباس. فواجب في نعمة واضح ان المقداد لم يسمح هذا الخبر من اه نعم ان واجه ان سليمان ابن يسار لم يسمع هذا الخبر من المقداد وانما سمعه من عبد الله ابن عباس كما ثبت في - [01:24:26](#)

الآخرى طبعا اما حديث ابي بن كعب فاخرجه ابن ماجة وكذلك ايضا ابو بكر ابن ابي شيبة. اخرج ابن ماجة وكذلك ايضا ابو بكر وبشيبه وحديث ابن عباس نعم حديث ابي بن كعب ليس بصحيح ان فيه مصعب بن شيبة وهو لين فيه اختلاف والاقرب انه لين الحديث - [01:24:46](#)

وكذلك فيه ايضا ابو حبيب وهذا الشاص ابو حبيب الراوي عن ابي بن كعب لا يعرف مجهول وكذلك ايضا لا يعلم له سماع من ابي بن كعب فحديث ابي من كان معلل بهذه العلل الثلاث مصعب بن شيبة فيه لين الراجح من حاله انه فيه لين وكذلك ايضا آ - [01:25:06](#) اه ابو حبيب الراوي عن ابي بن كعب مجهول لا يعرف وايضا لا يعرف له سماع من ابي بن كعب نعم ثم قال وقد روي عن علي ابن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه من المرئ الموضوع ومن المنى الغسل. كما ذكرنا طبعا سابقا اللفظ - [01:25:28](#) صحيح لهذا الحديث وانه متواتر علي رضي الله عنه. ثم قال ابو عيسى وهو قول عامة اهل العلم. كما ذكرنا ان هذه المسألة لم يقع فيها خلاف من المنى انه يجب على الشاص اذا امن ان يغتسل - [01:25:44](#)

ولم يقع في ذلك اختلاف بين علماء الامة. اي نعم ثبت حديث عن علي في الصحيح. حديث عن علي في الصحيح الراجح نعم. ونعلم في ذلك اختلاف. بعضهم ذكر انه لم يسمع لكن هذا القول وهم ليس بصحيح. هذا القول وهم ليس بصحيح بل هو ثابت انه سمع من - [01:25:59](#)

وكان معروف عبدالرحمن بصحبة علي وانه كان من اصحاب علي حتى ان الحجاج يعني تولى تعذيبه او يعني اه عبدالرحمن بن ابي ليلى لانه كان من اصحاب علي رضي الله عنه - [01:26:19](#)

اي نعم باب ما جاء في المذي يصيب الثوب. قال ابو عيسى حدثنا حنادة هو ابن السبي ابو السري التميمي. وهو ثقة عابد مكث من الحديث توفي في عام ثلاثة واربعين ومائتين وقد اخرج له الجماعة. قال حدثنا عبده وابن سليمان الكلابي ابو محمد. وهو ايضا ثقة متقن - [01:26:34](#)

من الطبقة الثامنة وتوفي عام سبعة او ثمانية وثمانين ومئة وقد اخرج له الجماعة. عن محمد اسحاق وابن يسار المطلبي القوي مولاهم ابو بكر ومحمد ابن اسحاق من الطبقة الخامسة اي طبقة صغار التابعين وتوفي عام خمس ومئة وقيل توفي بعد الخمسين هذا اختلاف - [01:26:54](#)

بينهم في وفاته وابن اسحاق وقع فيه اختلاف وذكرنا سابقا واجح من حاله. كنا اذا روى حديث يتعلق بالسيرة فيكون هنا حديث صحيح او فوق الحسن اذا هو حديث يتعلق بالسيرة فالحديث يكون صحيح او فوق الحسن لانه رحمه الله معتنى جدا بالمغازي - [01:27:14](#)

والشخص ذاتنا بشيء يكون ضابط لهذا الشيء. وهو حديث في الاحكام مثلا او في آآ نعم او في الزهد والعبادات مثلا فحديث هنا ينزل الى درجة الحسن. والقسم الثالث من حديثه اذا لم يصرح بالتحديث اذا لم يصرح بالتحديث. طبعا في الاول - [01:27:34](#) لابد ان يصرح بالتحديث والقسم الثالث وهو اذا لم يصرح بالتحديث يعني في نفسي منه شيء. فابن اسحاق والله اعلم يعني الغالب او تتبعنا كثيرا من حديثه فوجدناه نادر ما يدلس - [01:27:54](#)

وجدناه نادر ما يدلس وان كان هو مشهور بهذا الشيء لكن من خلال التطبيق العملي ووجدناه نادرا ما يدلس. لكن يحتاج الى زيادة مراجعة لكي يتأكد من تدليسه كما ذكرنا سابقا ان التدليس على قسمين تدليس مؤثر وتدليس ليس بمؤثر. واكثر الموصوفين بالتدليس من السقات - [01:28:08](#)

او تدليسهم ليس بمؤسس ومن هؤلاء الاعمش ومن هؤلاء ايضا اسحاق السبيعي وايضا هشيم وغيرهم والزهري وسفيان الثوري وغيرهم فواجه من هؤلاء كذلك ايضا قتادة ابن الدعامه راجح على هؤلاء ان تدليسهم ليس وهذا قول جمهور المحدثين المتقدمين وان كان مشروعا - [01:28:30](#)

متأخرين هو ان الاعمش وابو اسحاق السبيعي وقاتدة تدليس مؤثر وانهم لا يحتجون من حديثهم الا ما صلحوا فيه بالتحديث. لكن طبعا هذا فيه نظر وعمل الائمة المتقدمين على هذا الشيء. وكذلك ايضا بعض الائمة نص على هذا الشيء صراحة فممن نص على ان لا تدل ليس قليل - [01:28:50](#)

كما في كتاب العلل لابن ابي حاتم فقال ربما دلس وربما تفيد التقليل فهو ربما دلس فاذا كان ربما دلس اذا محمول ابويتم محمود على السماع والاتصال. كذلك ايضا ابو محمد ابن حزم رحمه الله نص على هذا الشيء في كتاب الاحكام. فقال ان تدليس هؤلاء مقبول - [01:29:10](#)

ما قال هكذا يعني تدليس هؤلاء مقبول لكن قال يعني ان هؤلاء وايت محمود على السماع والاتصال. طبعا وسابقا اشترطنا شروطا وقلنا لابد ان يثبت هذا الشخص من الشخص الذي حدس عنه. فلا يكتفى بالمعاصرة وهو مذهب المتقدمين المتقدمين كابن المديني والبخاري والامام احمد - [01:29:30](#)

وحاتم ابو جرعة لا يكتفون بالمعاصرة بل لا بد يثبت السماع - [01:29:50](#)